



الجمعية العمومية - الدورة الثانية والأربعون

اللجنة التنفيذية

أمن الطيران - السياسة العامة

البند رقم ١٣

من جدول

الأعمال:

تعزيز الإجراءات العالمية ضد سلوكيات الركاب غير المنضبطين

والمشاغبين

(ورقة^١ مقدمة من اللجنة الأفريقية للطيران المدني (لجنة أفكاك) بالنيابة عن ٥٤ دولة أفريقية)

الموجز التنفيذي

يشكل العدد المتزايد من حوادث الركاب غير المنضبطين والمشاغبين تهديداً كبيراً لسلامة الطيران وأمنه واستمرارية عملياته. ولا يمثل هذا السلوك مصدر قلق في الرحلات الجوية فحسب، بل يمتد إلى المطارات، حيث يمكن أن تتسبب أعمال الشغب في الإضرار بالبنية الأساسية وإلحاق الأذى بموظفي المطارات والمسافرين وأن تؤدي إلى الاضطراب إلى تحويل مسارات الرحلات بما تتشأ عنه تكلفة بالغة. وعلى الرغم من قيام الإيكاو بوضع موانئق قانونية دولية مثل اتفاقية طوكيو وبروتوكول مونتريال ٢٠١٤، لا يزال الإنفاذ غير متسق عبر الدول. وتقترح هذه الورقة أن تدعو الجمعية العمومية الدول والمنظمات المعنية والإيكاو إلى التصدي لهذه التحديات من خلال تعزيز الأطر القانونية وضمان وجود آليات إنفاذ قوية وتحسين التعاون الدولي وإطلاق حملات توعية عالمية.

الإجراء: الجمعية العمومية مدعوة إلى ما يلي:

(أ) تشجيع الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ اتفاقية طوكيو وبروتوكول مونتريال ٢٠١٤ بشكل كامل؛

(ب) حث الدول الأعضاء على تنفيذ وإنفاذ المبادئ التوجيهية الصادرة عن الإيكاو لضمان اتخاذ إجراءات متسقة على الصعيد العالمي بحق الركاب غير المنضبطين والمشاغبين؛

^١ قدمت لجنة "أفكاك" نسختين باللغتين الإنجليزية والفرنسية.

^٢ إثيوبيا وإريتريا وإسواتيني وأنغولا وأوغندا وبنين وبوتسوانا وبوركينا فاسو وبوروندي وتشاد وتوغو وتونس والجزائر وجزر القمر وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب أفريقيا وجنوب السودان وجيبوتي والرأس الأخضر ورواندا وزامبيا وزمبابوي وسان تومي وبرينسيبي والسنغال والسودان وسيراليون وسيشيل والصومال وغابون وغانا وغامبيا وغينيا وغينيا الاستوائية وغينيا - بيساو والكاميرون وكوت ديفوار والكونغو وكينيا وليبيريا وليبيا وليسوتو ومالي ومدغشقر ومصر والمغرب وملاي وموريتانيا وموريشيوس وموزمبيق وناميبيا والنيجر ونيجيريا.

ج) دعوة إلى الدول الأعضاء إلى تعزيز الأطر القانونية الوطنية لديها، بما في ذلك ممارسة ولايتها القضائية خارج الحدود، حسب الاقتضاء، لمقاضاة الجناة؛ د) حث الدول الأعضاء على تعزيز التعاون الدولي، بما في ذلك تبادل بيانات الحوادث والمساعدة القانونية المتبادلة والاعتراف بإجراءات الإنفاذ؛ هـ) دعوة الإيكاو إلى استعراض وتحديث القواعد والتوصيات الدولية في الملحق التاسع والملحق السابع عشر لدعم الدول في اتخاذ إجراءات أشد وطأة؛ و) f) دعوة الدول الأعضاء إلى دعم مبادرات توعية الركاب على الصعيد العالمي والتي تؤكد على عدم قبول السلوك المشاغب وتبرز عواقبه.	
الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي "ضمان السلامة والأمن لكل رحلة جوية".
الآثار المالية:	تُحدد لاحقاً
المراجع:	المرفق (هـ) بقرار الجمعية العمومية ٤١-٤ قضية شركة إيرلينك للطيران ٢٤-٤ (٢٠١٩) الوثيقة Doc 10117 - "دليل الجوانب القانونية للركاب غير المنضبطين والمشاغبين"

١- المقدمة

١-١ يلتزم السواد الأعظم من الركاب بالقواعد، ويُظهرون احترامهم لموظفي المطارات وشركات الطيران. ومع ذلك، فثمة عدد متزايد من حوادث الركاب المشاغبين وغير المنضبطين في مراحل مختلفة من رحلات السفر الجوي. ولهذه الحوادث عواقب وخيمة على سلامة الطيران وأمنه، مما يُهدد عمليات الطيران والبنية الأساسية للمطارات، ويقلق راحة الركاب وأفراد الطواقم.

٢-١ ويتطلب التصدي لسلوك الركاب غير المنضبط استجابة منسقة عالمياً، لا تقتصر على تحديد هذا السلوك ومنعه في المراحل المبكرة فحسب، بل تشمل أيضاً استراتيجية إنفاذ شاملة ومتسقة. وقد وضعت الإيكاو من ذي قبل العديد من الأدوات الرئيسية، مثل الملحق التاسع - "التسهيلات"، والملحق السابع عشر - "أمن الطيران"، واتفاقية طوكيو، المُكملة بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٤، والتي تهدف إلى معالجة السلوك غير المنضبط في مجال الطيران. بيد أن آليات التنفيذ الوطنية غالباً ما تظل غير متسقة، كما أن الثغرات في الاختصاصات القضائية تعوق فعالية هذه الأطر العالمية.

٣-١ وتُلزم القاعدة القياسية ٦-٣٥ من الملحق التاسع - "التسهيلات" الدول تحديداً بتعزيز الوعي بشأن عدم قبول السلوك غير المنضبط، بالإضافة إلى العواقب القانونية المترتبة على تلك التصرفات. وتستند هذه الورقة إلى هذا الأساس، داعيةً إلى اتخاذ إجراءات دولية أكثر صرامة، وإلى تعزيز الأطر القانونية الوطنية لضمان استجابة عالمية موحدة.

٢- المناقشة

١-٢ مشكلة السلوك غير المنضبط والمشاغب

تصاعدت في السنوات الأخيرة وتيرة حوادث الركاب المشاغبين وشدها. وتشمل هذه السلوكيات المشاجرات الجسدية، والإساءات اللفظية، وعدم الامتثال لتعليمات الطواقم، وفي بعض الحالات أعمال الإرهاب أو التخريب. ويمكن أن تكون عواقب هذه الحوادث وخيمة، مما يؤدي إلى تحويل مسار الرحلات الجوية أو التأخير أو حتى إتلاف البنية الأساسية للمطارات. كما يُلقي تزايد السلوك المشاغب أعباءً إضافية على شركات الطيران والمطارات، سواء من حيث الاضطرابات التشغيلية أو التكاليف المرتبطة بالتخفيف من حدة هذه الحوادث.

٢-٢ ثغرات في الاختصاص القضائي وتطبيق القانون

١-٢-٢ يتمثل أحد التحديات الرئيسية في التعامل مع الركاب غير المنضبطين في عدم وجود إطار قانوني مُنسّق بين الدول. وبموجب الاتفاقيات الدولية الحالية، يجوز أن يخضع الركاب الذين يُمارسون سلوكاً مشاغباً للمقاضاة، ولكن غالباً ما تُعقد مسائل الاختصاص القضائي هذا الإجراء. على سبيل المثال، قد يخضع أحد المسافرين لقوانين دولة ما بناءً على بلد المغادرة أو سجل الطائرة، ولكن قد يتعرّض التنفيذ الفعلي إن وقع الحادث فوق المياه الدولية أو في دولة لا تتوافق قوانينها مع القواعد الدولية.

٢-٢-٢ وعلى الرغم من وجود اتفاقية طوكيو وبروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٤، لم تُطبّق العديد من الدول هذه الوثائق بالكامل، ولم تقم العديد منها بسن القوانين اللازمة لمقاضاة المسافرين المشاغبين بفعالية. علاوة على ذلك، لا تتناسب العقوبات على هذه الجرائم دائماً مع جسامّة الأفعال. ولا تزال العديد من الولايات القضائية تعتمد على إجراءات إنفاذ عفا عليها الزمن ولا تُعالج الطبيعة المتطورة لسلوك المسافرين غير المنضبطين.

٣-٢ تعزيز الأطر القانونية وآليات الإنفاذ

١-٣-٢ لمعالجة هذه المسائل، ينبغي أن تضمن الدول أن لديها سلطة قانونية قوية لمقاضاة المسافرين غير المنضبطين. وينبغي أن تكون هذه السلطة القانونية ذات طابع يتجاوز نطاق الولاية الوطنية، مما يسمح بالمقاضاة بغض النظر عن جنسية الراكب أو موقع الحادث. وينبغي أن توائم الدول قوانينها الوطنية مع الصكوك القانونية الدولية الرئيسية، وأن تضمن أن هذه القوانين تشمل طائفة من العقوبات، بدءاً من العقوبات الإدارية على الجُنْح الأقل خطورة، ووصولاً إلى التهم الجنائية للاضطرابات الأكثر خطورة.

٢-٣-٢ ولا بد من اعتماد بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٤ على نطاق واسع، إذ يعزز قدرة الدول على ممارسة اختصاصها القضائي على السلوكيات غير المنضبطة، لا سيما فيما يتعلق بالجرائم التي تقع في المجال الجوي الدولي. ومع ذلك، فإن مجرد تعزيز الأطر القانونية لا يكفي، إذ يجب تعزيز التعاون الدولي بين الدول لضمان محاسبة الركاب المشاغبين، بغض النظر عن مكان وقوع الحادث أو موطن الراكب.

٣-٣-٢ وفي الواقع، قد تحدث مثل هذه التصرفات على متن الطائرة بعد فترة طويلة من تقديم التسهيلات للركاب. ولذلك، فإن أفضل طريقة لتغطية المسائل التي تندرج ضمن نطاق بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٤ هي إدراجها في الملحق السابع عشر - "أمن الطيران". وبالتالي، يجب تحسين القواعد القياسية المتعلقة بالتصرفات غير المنضبطة والمشغبة لتشمل المزيد من العناصر التي ينبغي نقلها من الملحق التاسع - "التسهيلات" إلى الملحق السابع عشر - "أمن الطيران".

٤-٢ الحاجة إلى التعاون الدولي

١-٤-٢ تتطلب طبيعة السفر الجوي تعاون الدول والمطارات وشركات الطيران وهيئات إنفاذ القانون لمنع وإدارة حوادث السلوك غير المنضبط. وينبغي أن يشمل هذا التعاون وضع بروتوكولات موحدة للإبلاغ عن الركاب المشاغبين وتبادل المعلومات بشأنهم. ومن خلال مواءمة إجراءات الإنفاذ، يمكن للدول أن تضمن محاسبة المخالفين أينما ارتكبوا تصرفاتهم المشاغبة.

٢-٤-٢ علاوة على ذلك، يُعدّ الاعتراف القانوني المتبادل أمراً أساسياً لتجاوز الحواجز القضائية. وينبغي للدول إبرام اتفاقيات تُقرّ بتطبيق العقوبات عبر الحدود. فمن شأن ذلك أن يُسهّل عملية محاسبة الركاب المشاغبين، حتى في حال وقوع الحوادث في ولايات قضائية أجنبية.

٥-٢ دور الإيكاو وحملات التوعية

١-٥-٢ يُعدّ الدور القيادي الذي تضطلع به الإيكاو بالغ الأهمية في دفع هذه الجهود قدماً. وينبغي أن تواصل الإيكاو تسهيل وضع القواعد القياسية العالمية وأفضل الممارسات لإدارة تصرفات الركاب غير المنضبطين. ويشمل ذلك استعراض وتحديث القواعد والتوصيات الدولية التي تتناول هذه المسألة والتي ترد في الملحقين التاسع والسابع عشر لضمان مواكبتها للواقع الراهن لأمن وسلامة الطيران.

٢-٥-٢ وتضطلع الإيكاو بدور محوري في تنسيق حملات التوعية العالمية للمسافرين. وينبغي أن تُسلط هذه الحملات الضوء على العواقب القانونية الخطيرة للسلوك غير المنضبط والمشاغب، بهدف تعزيز ثقافة الاحترام والامتنال بين المسافرين جواً. وتمثل المعرفة المكتسبة من خلال هذه الحملات أداة حاسمة في الحد من وقوع هذه الحوادث. وتتنبأ الإيكاو موقعاً فريداً يُمكنها من قيادة هذا الجهد على نطاق عالمي.

٦-٢ وضع نهج شامل وعالمي

١-٦-٢ تتطلب معالجة مشكلة الركاب غير المنضبطين نهجاً متعدد الجوانب. ويجب على الدول تعزيز أطرها القانونية وتحسين قدراتها على إنفاذ القانون. كما يجب أن تستمر الإيكاف في العمل كهيئة تنسيقية لتسهيل التعاون العالمي والتوفيق بين مختلف التدابير. وينبغي أن تُدكر حملات التوعية، بالتعاون مع شركات الطيران والمطارات، المسافرين بأهمية حسن السلوك. وأخيراً، سيكون للتدريب المستمر لجميع الموظفين المشاركين في عمليات المطار والرحلات الجوية دورٌ حاسم الأهمية في منع الحوادث قبل تفاقمها.

٣- الخلاصة

١-٣ يُشكّل المسافرون غير المنضبطين تهديداً يثير قلقاً متزايداً لقطاع الطيران. ففي ظل غياب الأطر القانونية القوية والإنفاذ الفعّال والتعاون الدولي ستظل القدرة على إدارة هذا السلوك وردعه غير كافية. ورغم أن إرشادات الإيكاف توفر أساساً قيماً، فإنّ من الضروري أن تتحمّل الدول مسؤولية تطبيق هذه القواعد القياسية وإنفاذها. ومن شأن اتباع نهج موحد أن يعزز سلامة السفر الجوي وأمنه، وأن يضمن إبقاء الاضطرابات عند الحد الأدنى، وأن يفهم الركاب بوضوح العواقب القانونية المترتبة على السلوك غير المنضبط.

٢-٣ ويُوَفّر بروتوكول مونتريال لعام ٢٠١٤، الذي يُوسّع نطاق الاختصاص القضائي ليشمل الجرائم التي تقع على متن الرحلات الجوية الدولية، أداةً مهمةً في إدارة السلوك غير المنضبط. بيد أنّ فعاليته تعتمد على تصديق الدول عليه وتنفيذه تنفيذاً واسع النطاق.

— انتهى —